

صحيح ابن خزيمة

باب ذكر الخبر المفسر لبعض الفظة المجملة التي ذكرتها والدليل على أن النبي A إنما نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس إذا كانت الشمس غير مرتفعة فدانت للغروب